

Distr.: Limited
29 November 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ١٠٢ من جدول الأعمال

تنفيذ برنامج المؤتل ونتائج الدورة الاستثنائية

للجمعية العامة بشأن هذا الموضوع

جمهورية إيران الإسلامية*: مشروع قرار

تعزيز ولاية ومركز لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة

للمستوطنات البشرية (المؤتل)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى القرارات ذات الصلة بشأن المستوطنات البشرية، ولا سيما قراراتها

٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٥/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(١) وبرنامج

المؤتل^(٢)،

وإدراكاً منها لتسارع اتجاهات التحضر في البلدان النامية وما يرتبط بذلك من

تحديات جديدة في مجالات توفير المأوى والقضاء على الفقر وإقامة مستوطنات بشرية

مستدامة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (المؤتل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦

(منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار الأول، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

واقترانها منها بضرورة اتخاذ إجراء عاجل للنهوض بنوعية حياة الشعوب كافة في المدن والمستوطنات البشرية الأخرى،

ووعيا منها لضرورة تحقيق قدر أكبر من التساوق والفعالية في تنفيذ برنامج المئول داخل منظمة الأمم المتحدة،

واقترانها منها بضرورة اتخاذ خطوات عاجلة لكفالة تحسين حشد الموارد البشرية على الصُّعد كافة، بغية تعزيز عملية تنفيذ برنامج المئول، ولا سيما في البلدان النامية بهدف تحسين نوعية الحياة في المستوطنات البشرية،

وإذ تشير، في جملة أمور، إلى التعهدات التي أبدتها الحكومات إزاء تعزيز الوصول بشكل واسع إلى تمويل ملائم للإسكان، وزيادة العرض من الإسكان غير المكلف، وإيجاد بيئة تمكن من تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية تجتذب الاستثمارات،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ الذي أعادت فيه الجمعية، في جملة أمور، تأكيد تعيين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المئول) مركزا لتنسيق تنفيذ برنامج المئول، داعية إلى إجراء تقييم شامل ومعمق للمركز بهدف تنشيطه،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام النظر في المضي في تعزيز مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المئول) من خلال توفير الدعم المطلوب وموارد مالية مستقرة وكافية ومضمونة، بما في ذلك موارد إضافية بشرية ومن الميزانية العادية،

وإذ تشير إلى الاستنتاجات المتفق عليها من الجزء المتعلق بالتنسيق في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٠^(٣)،

وإذ تضع في الاعتبار مقرر لجنة التنسيق الإدارية ١٢/١٩٨٣ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣، والفقرتين ٢٢٤ و ٢٢٩ من برنامج المئول، والفقرة ٦٦ من الإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية في الألفية الجديدة^(٤)، الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الخامسة والعشرين، ومن الاستنتاجات التي خرج بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠١^(٥) في ما يتعلق بتحسين التنسيق بين الوكالات في مجال تنفيذ برنامج المئول،

(٣) انظر A/55/3، الفصل الخامس.

(٤) القرار D-٢٥/٢، المرفق.

(٥) انظر A/56/3، الفصل التاسع، الجزء جيم.

وإذ تشير إلى الإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة ولا سيما الفقرة ٦٧ التي تدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين عن الخيارات المتعلقة باستعراض وتنفيذ ولاية ومركز لجنة المستوطنات البشرية ومركز ودور ووظيفة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وفقا للمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

وإذ تشعر بالاعتباط لاستئناف عدة دول أعضاء في مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية تقديم التبرعات استجابة لما قامت به إدارة الموئل من عمل بعكس مسار التدهور الحاصل في المركز وإعطاء زخم جديد للنهوض ببرنامج الموئل في ظل العملية التشغيلية،

تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون "الخيارات المتعلقة باستعراض وتعزيز ولاية ومركز لجنة المستوطنات البشرية ومركز ودور ووظيفة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)"^(٦)، بما في ذلك الآثار المالية المترتبة عليها،

أولا - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

تقرر تحويل لجنة المستوطنات البشرية وأمانتها ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك مؤسستها، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، المعروف من الآن فصاعدا بموئل الأمم المتحدة، وهو مكون من العناصر التالية:

ألف - مجلس الإدارة

المركز والتكوين والأهداف والوظائف والمسؤوليات

١ - تقرر، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تحويل لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وهو جهاز فرعي تابع للجمعية العامة^(٧)؛

٢ - تقرر أيضا أن يتكون مجلس الإدارة من ٥٨ عضوا تنتخبهم الجمعية العامة دوريا لمدة ٤ سنوات على الأسس التالية:

(أ) ١٦ مقعدا للدول الأفريقية؛

(٦) A/56/618.

(٧) سوف تخصص فقرة للنظام الداخلي بعد تقديم إحاطة من الأمانة العامة.

- (ب) ١٣ مقعدا لدول آسيا والمحيط الهادئ؛
- (ج) ٦ مقاعد لدول أوروبا الشرقية؛
- (د) ١٠ مقاعد لدول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛
- (هـ) ١٣ مقعدا لدول أوروبا الغربية وسواها؛
- ٣ - تؤكد أن أهداف مجلس الإدارة ووظائفه ومسؤولياته ستحدد على نحو ما هو وارد في الفقرة ٢٢٢ من برنامج المئول والفقرة ٦٦ من الإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة؛
- ٤ - تقرر أن يكون مجلس الإدارة الهيئة الحكومية الدولية الوحيدة داخل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية المعنية بتداول السياسات واتخاذ القرارات بشأن المستوطنات البشرية؛
- ٥ - تقرر أيضا أن يجتمع مجلس الإدارة مرة كل سنتين وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- ٦ - تقرر كذلك أن تكون لجنة الممثلين الدائمين لدى المئول الهيئة الفرعية الرسمية التابعة لمجلس الإدارة في ما بين الدورات؛

باء - أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

- ١ - تقرر، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تحويل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المئول) إلى أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وتقدم أمانة مئول الأمم المتحدة الخدمات لمجلس الإدارة وتعمل بمثابة مركز تنسيق للمستوطنات البشرية وأنشطتها داخل منظومة الأمم المتحدة؛
- ٢ - تقرر أيضا أن يظل على رأس أمانة مئول الأمم المتحدة مدير تنفيذي برتبة وكيل أمين عام تنتخبه الجمعية العامة لمدة ٤ سنوات بتسمية من الأمين العام؛
- ٣ - تؤكد إناطة جملة مسؤوليات بأمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بإدارة المدير التنفيذي، منها ما نصت عليه الفقرة ٢٢٨ من برنامج المئول؛
- ٤ - تؤكد أن المحفل الحضري واللجنة الاستشارية للسلطات المحلية، وهما هيئتان استشاريتان للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لن تسديا المشورة

إلا للمدير التنفيذي ولا يجوز لها أن تحل محل مجلس الإدارة أو أن تتدخل في أي نشاط من أنشطة صنع السياسات الحكومية الدولية التي يقوم بها؛

٥ - **تقرر** أن تتكون موارد إدارة البرنامج من وظائف مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وموارد ميزانيته، دون المساس بأي موارد إضافية قد تتاح من الميزانية العادية أو من خارج الميزانية؛

ثانياً - تمويل المستوطنات البشرية

١ - **تؤكد كذلك** أن المدير التنفيذي لموئل الأمم المتحدة هو المسؤول عن إدارة مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، مع مراعاة صلاحيات هذه المؤسسة حسب ما هو منصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٣٣٢٧ (د - ٢٩)؛

٢ - **تطلب** إلى المدير التنفيذي أن يعمل على تنشيط مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية بغية تحقيق هدفها الأساسي المتمثل في دعم توفير المسكن، وما يتصل بذلك من برامج لتنمية الهياكل الأساسية ومؤسسات تمويل الإسكان وآلياتها في البلدان النامية؛

٣ - **تدعو** جميع الحكومات إلى زيادة مساهماتها في مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية بغية تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على دعم تنفيذ برنامج الموئل والإعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة؛

٤ - **تأذن للمدير التنفيذي** لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بإطلاق نداءات جديدة لجمع الأموال واتخاذ مبادرات من أجل زيادة موارد المؤسسة بدرجة ملموسة؛

٥ - **تطلب** من الوكالات والهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، فضلاً عن مصارف التنمية الإقليمية، المشاركة والتعاون على نحو فعال في أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومؤسسته، ولا سيما في ما يتعلق بتوفير رأس المال التأسيسي وتمويل مشاريع وبرامج تشغيلية في ميدان المستوطنات البشرية؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل دعم برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن طريق توفير موارد كافية من الميزانية العادية؛

ثالثاً - تنسيق السياسات

- ١ - **تعيد تأكيد** أن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي يشكلان، وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة، بما في ذلك قرارا الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، وإلى جانب مجلس الإدارة، الآلية الحكومية الدولية التي ستشرف على تنسيق تنفيذ برنامج الموئل؛
- ٢ - **تشدد** على ضرورة التسليم بدور وأهمية توفير المسكن وإقامة مستوطنات بشرية مستدامة في الأنشطة والبرامج التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة، ولا سيما في سياق التقييمات القطرية المشتركة وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وكذلك أوراق الاستراتيجية التي وضعها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من أجل الحد من الفقر؛
- ٣ - **تقرر** أن يشارك برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بوصفه مركز الأمم المتحدة لتنسيق تنفيذ برنامج الموئل، في مجلس الرؤساء التنفيذيين من أجل التنسيق؛
- ٤ - **تقرر أيضاً** أن يحتفظ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بعلاقة ارتباط مع لجنة التنمية المستدامة في تنفيذ برنامج الموئل بقدر اتصاله بالتنمية المستدامة؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.